

2020

The media students' perception of laws and legislations governing journalism, and its relation to media governance: The case of expected graduates from the Yarmouk University and Middle East University

Hani Al Badri
hanibadri@gmail.com

Follow this and additional works at: https://digitalcommons.aaru.edu.jo/jaar_u_rhe



Part of the [Education Commons](#), and the [Legislation Commons](#)

Recommended Citation

Al Badri, Hani (2020) "The media students' perception of laws and legislations governing journalism, and its relation to media governance: The case of expected graduates from the Yarmouk University and Middle East University," *Journal of the Association of Arab Universities for Research in Higher Education* (مجلة اتحاد الجامعات العربية (للبحوث في التعليم العالي): Vol. 40: Iss. 3, Article 8.
Available at: https://digitalcommons.aaru.edu.jo/jaar_u_rhe/vol40/iss3/8

This Article is brought to you for free and open access by Arab Journals Platform. It has been accepted for inclusion in Journal of the Association of Arab Universities for Research in Higher Education (مجلة اتحاد الجامعات العربية (للبحوث في التعليم العالي) by an authorized editor. The journal is hosted on [Digital Commons](#), an Elsevier platform. For more information, please contact rakan@aar_u.edu.jo, marah@aar_u.edu.jo, u.murad@aar_u.edu.jo.

The media students' perception of laws and legislations governing journalism, and its relation to media governance: The case of expected graduates from the Yarmouk University and Middle East University

Cover Page Footnote

Faculty of Media- Middle East University

إدراك طلبة الإعلام للقوانين والتشريعات الناظمة للعمل الصحفي وارتباطها بحوكمة الإعلام: "الطلبة المتوقع تخرجهم في جامعتي اليرموك والشرق الأوسط أنموذجاً"

هاني محمد البديري*

الملخص

هدفت هذه الدراسة التعرف إلى مدى إدراك طلبة الإعلام للقوانين والتشريعات الناظمة للعمل الصحفي وارتباطها بحوكمة الإعلام في الأردن. وتشكل مجتمع الدراسة من جميع طلبة الإعلام في الجامعات الأردنية العامة والخاصة، في حين تكونت عينة الدراسة من طلبة الإعلام المتوقع تخرجهم من جامعتي اليرموك والشرق الأوسط، طبقت الدراسة الحالية على (270) مبحوثاً، تنتمي هذه الدراسة إلى البحوث الوصفية واعتمدت على منهج المسح من خلال الاستبانة على عينة من طلبة الإعلام المتوقع تخرجهم في كليات الإعلام في جامعتي اليرموك والشرق الأوسط بالأردن.

توصلت الدراسة إلى أن طلبة الإعلام المتوقع تخرجهم في كليات الإعلام في جامعتي اليرموك والشرق الأوسط على علم بوجود تشريعات وقوانين ناظمة للعمل الإعلامي وأخلاقياته، وحق الحصول على المعلومات والتحقق منها وقانون الجرائم الإلكترونية، غير أنهم لا يعرفون تفاصيل وأبعاد هذه القوانين والتشريعات أو ما يعرف بحوكمة الإعلام. وفي ضوء هذه النتيجة أوصت الدراسة بضرورة إدراج مساقات قانونية حول قوانين وتشريعات العمل الإعلامي، ومواكبة كليات الإعلام للتطورات العالمية بشأن التشريعات والأخلاقيات الخاصة بالإعلام الرقمي الأكثر خطورة في عصر ثورة المعلوماتية والاتصالات.

الكلمات المفتاحية: إدراك، طلبة كليات الإعلام، القوانين والتشريعات الإعلامية، حوكمة الإعلام

The media students' perception of laws and legislations governing journalism, and its relation to media governance: The case of expected graduates from the Yarmouk University and Middle East University Hani M. Al Badri*

Abstract

This study aims at identifying the degree to which the students of media schools at the Universities of Yarmouk and the university of Middle East aware of the media legislation and ethics and its association with media governance through the three dimensions; public figures defamation, verification of information and electronic crimes. The study population consisted of all media students in Jordanian public and private universities. However, the study sample consisted of students expected to graduate of (270) respondents from Yarmouk and the Middle East universities. The research found that students of media expected to graduate in the media schools at the universities of Yarmouk and the Middle East are aware of the existence of legislation and laws governing the Media and its ethics, in the dimensions; public figures defamation, verification of information and electronic crimes, but they are not aware of the specific laws And legislation in this regard. Thus, the study recommended the need to include legal courses on the laws and legislation of the media work, and media schools are recommended to coop with the global developments on legislation and ethics regarding the digital media in the current revolution of information and communication.

Key words: Perceptions, Media School Students, Media legislation and Ethics, Governance

*كلية الإعلام- جامعة الشرق الأوسط

* Faculty of Media- Middle East University

تمهيد

عملية صنع السياسة الإعلامية. وعليه فإن إدراك خريجي الصحافة والإعلام لتلك المعلومات من الأهمية والخطورة التي تنضوي عليها آثار كبيرة في حياتهم العملية. تستدعي اهتماما واسعا من كليات الإعلام لهذا المساق الاستراتيجي وتفعيله في المحاضرات والمواد النظرية والعملية. وتقدم كليات الإعلام في جامعتي اليرموك مساقاً إجبارياً بعنوان "قوانين الإعلام"، كما تقدم مساقاً اختيارياً " أخلاقيات الإعلام"، فيما تقدم جامعة الشرق الأوسط مساقاً إجبارياً واحد بعنوان "تشريعات وأخلاقيات الإعلام". كما تقدم جامعتي اليرموك والشرق الأوسط لطلبة البكالوريوس بالإعلام مساقاً بعنوان "الإعلام بالأردن" يتم التعرض فيه لقوانين الإعلام الأردنية.

مشكلة الدراسة:

يعد تمكن الإعلامي من التشريعات والأخلاقيات الإعلامية أمر على درجة عالية من الأهمية للإعلاميين تجنّبهم العديد من القضايا القانونية المرتبطة بعملهم. لقد لاحظ الباحث ومن خلال تجربته الأكاديمية كأستاذ جامعي يدرس العديد من طلبة كليات الإعلام، ومن خبرته المهنية كمعد ومقدم برامج إذاعية وتلفزيونية، أن هناك غياب بالمعرفة القانونية لدى معظم طلبة الإعلام والعاملين والممارسين في هذا القطاع، وأن هناك العديد من قضايا القبح والذم وانتهاك خصوصية الأفراد قد رفعت أمام القضاء الأردني ضد العديد من الإعلاميين. وعليه عملت هذه الدراسة للتعرف على مدى معرفة وأدراك الإعلاميين للتشريعات والأخلاقيات الإعلامية الناطمة لعملهم وخاصة تلك المتعلقة بالذم وقبح الشخصيات العامة والحقوق الفردية والتحقق من المعلومة، الجرائم الالكترونية وصولاً لوضع توصيات لتعزيز المعرفة القانونية والأخلاقية لدى العاملين في مجال الاعلام.

أسئلة الدراسة:

تسعى هذه الدراسة للإجابة عن السؤال الرئيس التالي:
هل يمتلك طلبة الإعلام المتوقع تخرجهم في جامعتي

تواجه المؤسسات الإعلامية اليوم نقاشاً حاداً وجدلاً محتدماً حول مدى إدراك وفهم العاملين في قطاع في الإعلام من الدارسين المتخصصين في كليات الإعلام للمعايير المهنية المتعلقة بمهنة الإعلام، ما يثير قضية مخرجات التعليم الجامعي في كليات الإعلام عموماً، والأردنية خصوصاً وما يتعلمه الطلبة في أقسام وكليات الإعلام، واتساقه مع متطلبات السوق وتطبيقات العمل في المؤسسات الإعلامية. لقد عكفت الجامعات في إعداد خططها الدراسية لطلبة الإعلام في تخصصات الإذاعة والتلفزيون والصحافة والعلاقات العامة، إلى الجوانب النظرية والأساسيات من المهارات الصحفية. فهل تلبّي هذه الخطط وما تحتويه متطلبات سوق العمل؟ وهل تعمل على إعداد مخرجات قادرة على التعامل مع واقع وطبيعة هذا السوق؟ وبالنظر إلى عنوان الحوكمة الكبير، تقفز ضرورة تمكين طلبة الإعلام، المتوقع تخرجهم خصوصاً والانخراط في مكونات العمل الصحفي والإعلامي، من القوانين والتشريعات الإعلامية المساندة لهم في مهنتهم القادمة بعد التخرج، من باب التوعية القانونية الخاصة بالصحفيين، للوقاية من تهم قضايا النشر والحريات والبلبث والحصول على المعلومة وذم وقبح الشخصيات العامة وغيرها من القضايا المحتملة للعاملين في هذا القطاع. ولأن التنظيم القانوني لوسائل الإعلام يعد أحد أهم التحديات التي تشغل بال فقهاء قانون الإعلام والاتصال على الصعيد العالمي، فقد ظهرت مفاهيم جديدة لتنظيم الإعلام تتجاوز فكرة تنظيمه بواسطة الدولة، وتقرّح طريقة التنظيم الذاتي في إطار مفهوم أشمل هو حوكمة الإعلام الذي أصبح مدخلاً مباشراً في إدارة أو تنظيم مشترك للإعلام.

ذلك فإن حوكمة الوسائل الإعلامية تعني إقامة نظام اجتماعي لوسائل الإعلام تنغمس فيه أطراف من المجتمع لوضع سياسة مراقبة ومحاسبة الوسائل الإعلامية المختلفة. وتتاح الفرصة للفاعلين المدنيين في المجتمع للمشاركة في

- **الطلبة المتوقع تخرجهم:** هم طلبة السنة الرابعة والمتوقع تخرجهم مع نهاية الفصل الدراسي الثاني 2018-2019.

متغيرات الدراسة:

المتغير المستقل: إدراك طلبة الإعلام للقوانين والتشريعات الناظمة للعمل الصحفي
المتغير التابع: حوكمة الاعلام
الإطار النظري والدراسات السابقة:

استخدم مفهوم نظريات الإعلام كتعبير عن الأيديولوجيات والمعتقدات الاجتماعية والاقتصادية السائدة بالمجتمع. وظهرت العديد من النظريات الإعلامية لتواكب النماذج السياسية السائدة في منتصف القرن العشرين. وفي أواخر الستينات ظهرت نظريات تمثل العلاقة بين وسائل الاعلام والمجتمع الذي تعيش فيه. قام بتأطير هذه النظريات الإعلاميون الأمريكيون (سبيرت) و (شرام) و(بترسون) عام 1956م، وقد حظيت هذه النظريات باهتمام الباحثين، الذين بينوا أن النظريات الاعلامية تعود في أساسها إلى نظريتان اثنتان هما: نظرية السلطة، ونظرية الحرية، ولاحقاً تولّد عنهما نظريتان أخريان، هما: النظرية السوفيتية الشمولية، ونظرية المسؤولية الاجتماعية، تلك النظرية الأخيرة التي سادت في أميركا في القرن العشرين كبديل عن النظرية الليبرالية حرصاً على الأداء الأمثل لوسائل الإعلام تجاه المجتمع. وتقوم هذه النظرية على أسس خمس هي (أبو أصبح، 2016):

- 1) أن وسائل الإعلام تكشف للمجتمع المعاصر الحقيقة الصادقة للأحداث بما يجعل لها معنى.
- 2) توفر وسائل الإعلام منبراً لتبادل المعلومات والنقد، والتعبير عن مختلف وجهات النظر المتعارضة.
- 3) تبرز وسائل الإعلام صورة للمجتمع بحيث تصور مكونات الجماعات المختلفة في المجتمع بموضوعية.
- 4) تقع على وسائل الاعلام مسؤولية تقديم وتوضيح أهداف وقيم المجتمع، وقبول قيمه واحترامها للخصال التقليدية فيه.

اليرموك والشرق الأوسط المعرفة والإدراك الكافي للقوانين والتشريعات والاخلاقيات الإعلامية الناظمة لممارسة العمل الإعلامي في الأردن؟ وللإجابة على السؤال الرئيس للدراسة، لابد من الإجابة على الأسئلة الفرعية التالية:

- هل يمتلك طلبة الإعلام المتوقع تخرجهم في جامعتي اليرموك والشرق الأوسط المعرفة والإدراك الكافي للقوانين والتشريعات والاخلاقيات الإعلامية المتعلقة بحق الحصول على المعلومات والتحقق منها ونشرها؟
- هل يمتلك طلبة الإعلام المتوقع تخرجهم في جامعتي اليرموك والشرق الأوسط المعرفة والإدراك الكافي للقوانين والتشريعات والاخلاقيات الإعلامية المتعلقة بقانون الجرائم الإلكترونية؟

مصطلحات الدراسة

- **الإدراك:** يقصد به في هذه الدراسة المعرفة.
- **تشريعات إعلامية:** يقصد بها القوانين التي تصدرها الدولة والمتعلقة بالإعلام الاردني.
- **أخلاقيات الإعلام:** يقصد بها في الدراسة الحالية؛ المبادئ الأخلاقية التي تعرف السلوك الصحيح والسلوك الخاطيء في الإعلام.
- **الحوكمة:** حوكمة الإعلام: يقصد بها في الدراسة الحالية القوانين والتشريعات والأنظمة التي بموجبها يتم توجيه العمل الإعلامي والرقابة عليه. في الاردن
- **الذم:** يقصد بها هنا هو هجاء الشخصيات العامة وتحقيرها وإظهار نقائصها وعيوبها والتشهير بها.
- **القدح:** أي التقليل من مصداقية الشخصيات العامة بالتلفيق والكذب عبر وسائل الإعلام .
- **الحيادية:** أي عدم القدرة على إبداء الرأي الناجم عن عدم المعرفة بالشيء سواء بالإيجاب أو بالنفي.
- **النعرات:** أي النزعة لتشجيع الإقليمية أو الطائفية أو التعصب الديني أو الأيديولوجي.

الإعلام المحافظة على القيم الايجابية واتاحة الفرصة لكافة الجماعات والفئات والطبقات التعبير عن رأيها دون تحوير ولا قمع .ومع ظهور وسائل الاعلام الرقمي ووسائل التواصل الاجتماعي المختلفة ازدادت الحاجة إلى الرقابة على المحتوى الإعلامي ووسائل الاتصال لتنظيم هذه القنوات وضبطها للتواءم مع المنظومة القيمية والأخلاقية للمجتمع . فازداد تباعاً الاهتمام أيضاً بموضوع أخلاقيات الإعلام في السنوات الأخيرة، وأصبح محل نقاش وجدل بين الإعلاميين والأكاديميين والقانونيين حول حدود وأخلاقيات العمل الإعلامي وضوابطه والخطوط الحمراء التي لا ينبغي تجاوزها، أخذاً بالاعتبار الابعاد تنوع تلك الوسائل الإعلامية ومضامينها واتجاهاتها الفكرية والسياسية والمذهبية، عدا عن المصالح التجارية والمادية وسيطرتها على الأداء الإعلامي (حسنوي، 2016).

وفي الأردن كما في العديد من دول العالم تغطي التشريعات الرقابية على وسائل الإعلام ما يلي:

- الصحافة المكتوبة
- العمل الإذاعي والتلفزيوني
- وسائل التواصل الاجتماعي

الدراسات السابقة

سيتم استعراض عدد من الدراسات التي اهتمت بالقوانين والتشريعات واخلاقيات الاعلام ودورها في تعزيز مبدأ الحوكمة.

دراسة أمين (2006) بعنوان " تعزيز حكم القانون والنزاهة في العالم العربي، وضع الإعلام في مصر ". هدفت الدراسة الى التعرف على الحريات والحاكمية الاعلامية في مصرفي الوسائل المطبوعة والاذاعية والتلفزيونية مع التركيز على مبادئ الاستقلالية والنزاهة والكفاءة . استخدمت الدراسة منهج المسح الإعلامي بشقيه الوصفي والتحليلي للتعريف بواقع الاعلام في مصر . أوصت الدراسة بضرورة زيادة استقلالية الصحافة عن طريق إنشاء هيئة تنظيمية مستقلة لتنظيم

(5) تكون وسائل الاعلام مسؤولة عن تزويد الجمهور بالأحداث اليومية، ولذا فإن للجمهور الحق في الوصول إلى المعلومات.

وعليه استندت الدراسة الحالية على نظرية المسؤولية الاجتماعية للإعلام، لما لها من أهمية في الحفاظ على المجتمع ووحدته وتماسك أفرادها.

حظيت وسائل الإعلام بجانب كبير من الاهتمام منذ ما يزيد عن أربعة قرون على الاتصال بالجمهور . غير أنها الآن أصبحت إحدى أهم ركائز العصر التكنولوجي الحديث. ونظراً لأهمية وسائل الإعلام وحساسيتها البالغة فقد تم وضع أطر وتشريعات لتنظيم أنشطتها، وقوانين لحماية الأفراد أو الجماعات في مواجهة القذح والذم والقذف، وحماية حقوق الملكية الفكرية وحقوق المؤلف، وحماية الأخلاق والآداب العامة، والحماية ضد العبارات التحريضية والنعرات العنصرية بأشكالها العرقية والطائفية، وتحطيم الروح المعنوية للجمهور .وحرصاً من الجهات المعنية المختصة بحماية المجتمع وسلامته فقد أدرجت العديد من التشريعات لتنظيم العمل الإعلامي والرقابة عليه، عرفت بالتشريعات والأخلاقيات الإعلامية أو ما يمكن تسميتها بحوكمة الإعلام (أبو أصعب، 2016).

ويعبر مفهوم الحوكمة بشكل عام عن "مجموعة من الإجراءات والعمليات التي يتم من خلالها توجيه المنظمات والتحكم بها، بحيث يتضمن الإطار العام للحوكمة تحديد وتوزيع الحقوق والمسؤوليات على مختلف الأطراف في المنظمة أو المؤسسة من مجلس إدارة ومديرين ومساهمين وغيرهم من أصحاب المصلحة، إضافة إلى أنه يعمل على بلورة وإرساء قواعد وإجراءات صناعة القرار في تلك المنظمة" (غادر، 2012).

وتستهدف الحوكمة تحقيق مستويات أفضل من الضبط والرقابة والفحص لخطوط الاتصال والتواصل ذات العلاقة، أضف الى تعزيز ثقافة المسؤولية الاجتماعية والمسائلة والتقييم .ويتطلب الالتزام بالمسؤولية الاجتماعية لوسائل

في القوانين الأخرى خاصة قوانين محكمة امن الدولة، العقوبات، نقابة الصحفيين وغيرها.

دراسة حسناوي (2016) بعنوان "أخلاقيات المهنة في ضوء قوانين الإعلام الجزائرية: دراسة وصفية وتحليلية لعينة من قوانين الإعلام". هدفت الدراسة الى التعرف على واقع اخلاقيات المهنة الإعلامية في ظل قوانين الإعلام الجزائرية. وقد خلص الباحث الى انه رغم أهمية أخلاقيات المهنة في الممارسة الإعلامية، إلا أن التشريعات الجزائرية لم توليها اهتماماً بالغا وكافياً، حيث أن اغلب قوانين الإعلام في الجزائر أهملت هذا الجانب رغم كونه حجر الزاوية في الممارسة الإعلامي، زيادة على الغموض الذي يشوب القوانين من حيث العبارات المبهمة والفضفاضة التي تقبل القراءات المتعددة، كما أن القوانين في الجزائر تنقند إلى الآليات القانونية والتقنية التي تجعل من أخلاقيات المهنة أمراً واقعاً وفعالاً، مما جعل الممارسة الإعلامية في الجزائر رهينة الفوضى والعشوائية والظرفي، وبالتالي أوصت الدراسة الى ضرورة وجود قانون خاص بأخلاقيات الإعلام في الجزائر، وعدم الاكتفاء بإشارات إلى أخلاقيات المهنة في القوانين والنصوص والتشريعات المختلفة.

دراسة ناصر الدين (2012) بعنوان "واقع تطبيق الحاكمية في جامعة الشرق الأوسط من وجهة نظر أعضاء الهيئتين التدريسية والإدارية العاملين فيه". هدفت الدراسة إلى التعرف على واقع تطبيق الحاكمية في جامعة الشرق الأوسط من وجهة نظر أعضاء الهيئتين التدريسية والإدارية العاملين فيها، وأشارت نتائج الدراسة إلى أن واقع تطبيق الحاكمية في جامعة الشرق الأوسط، من وجهة نظر أفراد العينة كان مرتفعاً بشكل عام. كما أظهرت النتائج وجود فروق ذي دلالة احصائية في واقع تطبيق الحاكمية في جامعة الشرق الأوسط، تبعاً لاختلاف المركز الوظيفي، وكان لصالح

البحث ودعم هذا الإطار التنظيمي المستقل، وضرورة إزالة قانون الطوارئ والتأكيد على أن قانون محاربة الإرهاب الذي سيحل محل قانون الطوارئ لن يستخدم لقمع حرية الصحافة، وأن الحكومة ستتخذ كافة التدابير لإلغاء المواد الدستورية وقوانين الصحافة التي تتيح احتجاز الصحفيين وحبسهم وتحد من حرية الصحافة .

دراسة شقير (2011) بعنوان "مقدمة في التشريعات والسياسة الاعلامية في الأردن": تهدف هذه الدراسة الى دراسة وتقييم البيئة القانونية، المؤسسات، القوانين، والممارسات، والتي من خلالها يعمل الإعلام الجديد في الأردن. وركزت الدراسة التي استخدمت منهج المسح التحليلي على دراسة قوانين الصحافة والإعلام وتطبيقاتها والبيئة التشريعية التي يعمل من خلالها إعلام الأخبار، والقوانين والسياسات التي تحكم حصول الصحفيين على المعلومات وتنظيم المحتوى، بالإضافة الى الأحكام غير المتعلقة بالمحتوى والتي تؤثر في العملية الإعلامية. وقد توصلت الدراسة الى ان هناك اعترافاً متزايداً بالترابط بين الديمقراطية واحترام حقوق الإنسان ومكافحة الفساد والتنمية، وإن حرية الصحافة ليست ترفاً، إنما عامل أساسي في التنمية. كما أوصت الدراسة بضرورة إنهاء العقوبات السالبة للحرية في الجرائم المرتكبة بواسطة المطبوعات وجرائم الرأي، وإصدار تشريع واضح وصريح يمنع التوقيف والحبس في قضايا المطبوعات والنشر، والنص على محاكمة الصحفيين بشكل حصري امام المحاكم المدنية، ونزع اختصاص محكمة أمن الدولة في ذلك. وتعديل قانون نقابة الصحفيين وتسهيل دخول الراغبين بالانتساب اليها وفتح باب الانضمام للصحفيين العاملين في الصحف الحزبية والصحافة الالكترونية. وإلغاء المواد المعيقة لحرية التعبير

مسح الجمهور من خلال استمارة الاستقصاء على طلبة كليات الاعلام في الأردن. وتم جمع بيانات الدراسة من خلال الاستبانة، التي تم تصميمها في ضوء أهداف الدراسة.

مجتمع الدراسة وعينتها:

يشمل مجتمع الدراسة طلبة كليات الاعلام في الجامعات الأردنية وهي: جامعة اليرموك، وجامعة الشرق الأوسط، وجامعة البترا، وجامعة الزرقاء، وجامعة جدارا والبالغ عددهم نحو (2000) طالب وفقاً لدوائر التسجيل بهذه الجامعات.

أما عينة الدراسة في الطلبة المتوقع تخرجهم مع نهاية الفصل الدراسي الثاني 2018/2019 والبالغ عددهم 300 طالباً وطالبة في الجامعتين. ونظراً لمحدودية عدد الطلاب، فتم استخدام أسلوب العينة الحصرية الشاملة من الطلبة المتوقع تخرجهم بالجامعتين. ولم ينظر للعوامل الديمغرافية عند اختيار العينة نظراً لأن أهداف الدراسة تتوجه للإعلاميين بشكل عام بدون النظر للعوامل الديمغرافية. وتم استبعاد 30 استمارة لوجود نقص في بعضها وتناقض في إجابات المبحوثين في البعض الآخر، ليتبقى لدى الباحث 270 استمارة فقط.

تحليل البيانات:

أولاً: هل يمتلك طلبة الإعلام المتوقع تخرجهم في جامعتي اليرموك والشرق الأوسط المعرفة والإدراك الكافي للقوانين والتشريعات والاخلاقيات الإعلامية الناظمة لممارسة العمل الإعلامي؟

أعضاء هيئة التدريس. وأظهرت النتائج أيضاً أن هناك فروق احصائية تعزى لمتغير عدد سنوات الخبرة، ولصالح من كانت خبرتهم أكثر من سنتين. وأوصت الدراسة بضرورة تحفيز العاملين من أعضاء الهيئتين التدريسية والإدارية في الجامعة للحفاظ على هذا المستوى المرتفع من تطبيق الحاكمية، بتقديم الدعم المناسب لهم.

يخلص الباحث من خلال استعراض الدراسات السابقة المتعلقة بموضوع الدراسة إلى ما يلي:

- قلة الدراسات السابقة حول المعرفة القانونية بالتشريعات والقوانين ومواثيق الشرف الناظمة للعمل الإعلامي مما يتطلب ضرورة اجراء المزيد من الدراسات حول هذا الموضوع.
- الدراسات السابقة مكنت الباحث من توسيع القاعدة المعرفية حول إشكالية الدراسة وبلورتها وفي صياغة المشكلة البحثية.
- التعرف على الأدوات والأساليب البحثية التي استخدمتها الدراسات السابقة، وكيفية الاستفادة منها، وتوظيفها لخدمة دراسة الباحث.

نوع ومنهج الدراسة:

تنتمي هذه الدراسة إلى البحوث الوصفية التي تهتم بدراسة واقع الأحداث والظواهر، والمواقف، وتتبع ظاهرة معينة هي معرفة طلبة كليات الاعلام بالقوانين والتشريعات والاخلاقيات الناظمة للعمل الإعلامي في الأردن. وقد تم استخدام منهج المسح الإعلامي بشقيه الوصفي والتحليلي للإجابة عن تساؤلات الدراسة، حيث تم استخدام أسلوب

جدول (1)

التكرارات والنسب المئوية والمتوسط الحسابي والانحراف المعياري للمعرفة والادراك بالقوانين والتشريعات الإعلامية الناظمة لممارسة العمل الإعلامي في الأردن

الانحراف المعياري	الوسط الحسابي	النسبة المئوية %			التكرار			العبارة
		لا	لا علم لي	نعم	لا	لا علم لي	نعم	
.293	1.6	1.5	3.0	95.6	4	8	258	1. هناك اخلاقيات لمهنة الاعلام تقرض مجموعة من الواجبات على العاملين في المجال الاعلامي ومنها عدم ذم وقدح الشخصيات العامة
.344	1.11	1.1	8.5	90.4	3	23	244	2. هناك تشريع واحد جامع ينظم مهنة الاعلام والصحافة في الاردن
.534	1.22	5.6	11.1	83.3	15	30	225	3. نظمت التشريعات والقوانين الاعلامية الاردنية اخلاقيات مهنة الاعلام والصحافة
.319	2.08	9.3	89.3	1.5	25	241	4	4. حرصت التشريعات الاعلامية الاردنية على ضرورة التقيد بتقديم اعلام موضوعي محايد
.329	2.06	8.5	88.9	2.6	23	240	7	5. تحرص التشريعات الاعلامية الاردنية على ضرورة الامتناع عن اثاره النعرات العنصرية والطائفية والتفرقة
.226	2.03	4.1	94.8	1.1	11	256	3	6. توجب التشريعات الاعلامية الاردنية الامتناع عن استغلال المهنة لتحقيق اغراض شخصية
.309	2.07	8.5	90.0	1.5	23	243	4	7. تم ضمان حرية الاعلام من خلال المواثيق الدولية والداستاتير والقوانين الخاصة ومن ثم من خلال التنظيمات المهنية ومواثيق الشرف المهني واخلاقياته
.284	2.07	7.8	91.5	.7	21	247	2	8. حرية الصحافة والاعلام محفوفة بجمله من القيود والموانع تجعلها فكرة فلسفية نظرية من الناحية الواقعية
.253	2.05	5.9	93.9	.7	16	252	2	9. ان تحديد وتقييد حرية الصحافة ومنها منع ذم وقدح الشخصية العامة يهدف الى حماية الصالح العام او الحياة الخاصة للمواطنين
.285	2.09	8.9	91.1	0	24	246	0	10. ان جوهر القوانين الاعلامية يكمن في الحاجة اللازمة والمستمرة لإيجاد التوازن المناسب بين حريات الصحافة والقيم
.214	2.5	4.8	95.2	0	13	257	0	11. هناك مسؤولية جزائية تترتب على نشر اخبار من شأنها ذم وقدح الشخصيات العامة
.238	2.05	5.6	94.1	.4	15	254	1	12. هناك مسؤولية مدنية تترتب على المواد الصحفية التي من شأنها ذم وقدح الشخصيات العامة

إلى (270)، وبلغ الوسط الحسابي لهذه العبارة (1.06) والانحراف المعياري (0.293).

- يتبين من تحليل إجابات الطلبة عينة الدراسة على الفقرات من (4-12) عدم معرفتهم بتفاصيل هذه التشريعات، أي أن هناك تركز في الإجابات بـ"لا علم لي" بتكرارات تراوحت بين (241-257) وينسب تراوحت بين (89.3%-95.2%). وهذا يدل على قلة معرفة الطلبة بتفاصيل تلك التشريعات الخاصة بحوكمة الإعلام أو درايتهم للأبعاد العميقة لهذه التشريعات والقوانين الناظمة للعمل الصحفي وارتباطها بحوكمة الإعلام.

ثانياً: هل يمتلك طلبة الإعلام المتوقع تخرجهم في جامعتي اليرموك والشرق الأوسط المعرفة والإدراك الكافي للقوانين والتشريعات والاختصاصات الإعلامية المتعلقة بحق الحصول على المعلومات والتحقق منها ونشرها؟

يتبين من الجدول السابق النتائج التالية:

- جاءت الإجابات على الفقرات الثلاث الأولى إيجابية، حيث تراوح المتوسط الحسابي لها بين (1.06-1.22) وانحراف معياري تراوح بين (0.293-0.534)، وهذه النتيجة تشير إلى أن هناك إجابات تركزت حول الموافقة على وجود تشريعات وقوانين ومواثيق شرق تنظم مهنة الإعلام وأن التشريعات الإعلامية قد نظمت أخلاقيات مهنة الإعلام والصحافة، مما يدل على معرفة طلبة الإعلام للقوانين والتشريعات الناظمة للعمل الصحفي وارتباطها بحوكمة الإعلام.
- وجاءت العبارة الأولى في هذه الفقرة "هناك أخلاقيات لمهنة الإعلام تفرض مجموعة من الواجبات على العاملين في المجال الإعلامي ومنها عدم ذم وقدر الشخصيات العامة" في المركز الأول من حيث الإجابة بنعم حيث وصلت التكرارات إلى (258) بنسبة (95.6%) من إجمالي الإجابات التي وصل عددها

جدول (2)

التكرارات والنسب المئوية والمتوسط الحسابي والانحراف المعياري لبعد (حق الحصول على المعلومات)

الانحراف المعياري	الوسط الحسابي	النسبة المئوية%			التكرار			العبارة
		لا	لا علم لي	نعم	لا	لا علم لي	نعم	
.534	1.27	4.4	17.8	77.8	12	48	210	1. هناك اخلاقيات لمهنة الاعلام تفرض مجموعة من الواجبات على العاملين في المجال الاعلامي ومنها التحقق من المعلومة قبل نشرها
.635	1.32	9.3	13.3	77.4	35	36	2.9	2. يجب على الاعلامي بالإضافة الى احترام مبادئ الاخلاق المهنية والمسؤولية الاجتماعية ان يكون عمله في إطار القوانين والانظمة
.290	2.03	5.9	91.5	2.6	16	247	7	3. حرصت التشريعات الاعلامية الاردنية على ضرورة التحقق من المعلومات قبل نشرها
.236	1.99	2.2	94.4	3.3	6	255	9	4. تحرص التشريعات الاعلامية على إلزام الاعلاميين بتصحيح ما يتبين انه خاطئ من اخبار قد نشرت
.279	1.98	3.0	92.2	4.8	8	249	13	5. تحرص التشريعات الاعلامية على ضرورة التحلي بالنزاهة والموضوعية والصدق فيما يتعلق بالأحداث

الانحراف المعياري	الوسط الحسابي	النسبة المئوية %			التكرار			العبارة
		لا	لا علم لي	نعم	لا	لا علم لي	نعم	
.243	1.98	1.9	94.1	4.1	5	254	11	6. هناك هيئات وجهات خاصة تتولى مراقبة تطبيق التشريعات الاعلامية ومدى التحقق من المعلومة
.243	1.98	1.9	94.1	4.1	5	254	11	7. بدأت طبيعة التشريعات الاعلامية تتغير من التركيز اساساً على تقييد حرية الانسان الى التركيز على تدعيم الضمانات القانونية لممارسة الحريات وتوسيع مجالاتها
.342	2.04	8.1	88.1	3.7	22	238	10	8. هناك مسؤولية جزائية تترتب على عدم التحقق من المعلومات قبل نشرها
.241	1.96	1.1	94.1	4.8	3	254	13	9. هناك مسؤولية مدنية تترتب على عدم التحقق من المعلومات قبل نشرها
.189	196	0	96.3	3.6	0	260	10	10. إن حرية الإعلام ليست مطلقة بل تتبع الكثير من القيم الفردية والمجتمعية التي تجعل منه نشاطاً مقبولاً

بالتشريعات الخاصة بـ"التحقق من المعلومة" حيث نجد أن المتوسط الحسابي لهذه الفقرات تراوح بين (1.96 و 2.03 وانحراف معياري تراوح بين 0.189 و 0.342)، أي أن هناك تمركز في الاجابات بـ" لا علم لي" بتكرارات تراوحت بين (238 و 260 بنسب تراوحت 88.1% و 94.4%) وهذا يدل على عدم إدراك الطلبة أو فهمهم للفقرات التي تتعلق بالقوانين والتشريعات الناظمة للعمل الصحفي وارتباطها بحوكمة الإعلام الخاصة بالتحقق من المعلومة.

ثالثاً: هل يمتلك طلبة الإعلام المتوقع تخرجهم في جامعتي اليرموك والشرق الأوسط المعرفة والإدراك الكافي للقوانين والتشريعات والاخلاقيات الاعلامية المتعلقة بقانون الجرائم الإلكترونية؟

يتبين من الجدول السابق النتائج التالية:

- جاءت الإجابات على الفقرتين الأولى والثانية من هذه الفرضية إيجابية، فنجد أن المتوسط الحسابي هو (1.27 و 1.32) وانحراف معياري (0.534 و 0.635) على التوالي، وهذه النتيجة تشير إلى أن هناك إجابات تمركزت حول الإجابة بـ"نعم" أي يعلم الطلبة المبحوثين بأن هناك أخلاقيات لمهنة الإعلام تفرض مجموعة من الواجبات على العاملين في المجال الإعلامي ومنها التحقق من المعلومة قبل نشرها "وأنه يجب على الإعلامي بالإضافة إلى احترام مبادئ الأخلاق المهنية والمسؤولية الاجتماعية أن يكون عمله في إطار القوانين والأنظمة".
- أشارت الإجابات على الفقرات من (15-22) من هذا البعد إلى عدم معرفة الطلبة المبحوثين بتفاصيل تتعلق

جدول (3)

التكرارات والنسب المئوية والمتوسط الحسابي والانحراف المعياري لفقرة (الجرائم الإلكترونية)

الانحراف المعياري	الوسط الحسابي	النسبة المئوية%			التكرار			العبرة
		لا	لا علم لي	نعم	لا	لا علم لي	نعم	
.243	1.98	1.9	94.1	4.1	5	254	11	1. هناك قانون خاص بالجرائم الإلكترونية يجرم الأفعال غير المشروعة في مجال الإعلام
.217	1.97	.7	95.2	4.1	2	257	11	2. تشكل التشريعات الإعلامية قيود عملت السلطات على انشائها بشكل قوانين بهدف تقييد حرية الصحافة ووسائل الإعلام الجماهيرية
.258	1.99	2.6	93.3	4.1	7	252	11	3. تشكل التشريعات الإعلامية الحالية عائقاً أمام حرية الإعلام
.217	1.97	.7	95.2	4.1	2	257	11	4. تمثل التعديلات الإعلامية المرتكبة بالوسائل الإلكترونية جرائم إلكترونية معاقب عليها في التشريع الأردني
.284	1.96	2.2	91.9	5.9	6	24.8	16	5. تتجه التشريعات الإعلامية الحديثة إلى رفع القيود القانونية والتكنولوجية التي تحول دون تمكن الإنسان من ممارسته لحقه في الإعلام
.595	1.24	8.5	7.0	84.4	23	19	228	6. هناك قضاء متخصص للحكم في الجرائم الإلكترونية
.235	1.98	1.9	94.4	3.7	5	255	10	7. عند هناك إجراءات وخطوات واضحة يتم التقيد فيها من القضاء عند التعامل مع الأدلة الإلكترونية في مجال الإعلام
.172	1.99	.7	97.0	2.2	2	262	6	8. تعد أفعال اغتيال الشخصية وعدم التحقق من المعلومات في مجال الإعلام جرائم يعاقب عليها في قانون الجرائم الإلكترونية
.279	1.99	3.3	92.2	4.4	9	249	12	9. تحرص سلطات الحكم (القضاء) على تطبيق الأسس والمعايير الدولية في مجال الحكم وتمحيص الأدلة الرقمية في مجال الجرائم الإلكترونية
.224	1.96	.4	94.8	4.8	1	256	13	10. أصبح المجال الإلكتروني أكثر المجالات شهرة في ارتكاب الجرائم في مجال الإعلام

بالإجابة بنعم بتكرار وصل إلى (245) أي بنسبة (90.7%) أي أن الطلبة المبحوثين على علم بوجود قانون خاص بالجرائم الإلكترونية يجرم الأفعال غير المشروعة في مجال الإعلام.

- كذلك جاءت الإجابة على عبارة "هناك قضاء متخصص للحكم في الجرائم الإلكترونية" أيضاً إيجابية فنجد أن

يتبين لنا من الجدول السابق ما يلي:

- جاءت الإجابة على الفقرة الأولى من هذا البعد "هناك قانون خاص بالجرائم الإلكترونية يجرم الأفعال غير المشروعة في مجال الإعلام" إيجابية، فنجد أن المتوسط الحسابي هو (1.1) وانحراف معياري (0.324) وهذه النتيجة تشير إلى أن هناك إجابات تركزت حول الإجابة

على العاملين في المجال الإعلامي ومنها عدم ذم وقدح الشخصيات العامة" على المرتبة الأولى في إجابات الطلبة.

3- دلت النتائج أن طلبة الإعلام المتوقع تخرجهم في جامعتي اليرموك والشرق الأوسط على علم بوجود تشريعات خاصة وحوكمة إعلامية تتعلق بالتحقق من المعلومة. يؤكد ذلك أن فقرة "يجب على الإعلامي بالإضافة إلى احترام مبادئ الأخلاق المهنية والمسؤولية الاجتماعية أن يكون عمله في إطار القوانين والأنظمة" حصلت على المرتبة الأولى، ولكن هذه المعرفة لا تتعدى العناوين العريضة لهذا البعد، فطلبة الإعلام على دراية بأهمية التحقق من المعلومة قبل نشرها، إلا أنهم لا يعرفون أبعاد نشر معلومات مغلوطة أو غير صحيحة القانوني والأخلاقي. بمعنى أن طلبة الإعلام لا يعرفون تفاصيل وكنه هذه التشريعات أو نصوصها، ذلك أن الغالبية العظمى من إجابات الطلبة على فقرات هذا البعد تركزت بـ "لا علم لي".

4- دلت النتائج أن طلبة الإعلام المتوقع تخرجهم في جامعتي اليرموك والشرق الأوسط على علم بوجود تشريعات وحوكمة إعلامية خاصة تتعلق بالجرائم الإلكترونية. دل على ذلك أن غالبية إجابات أفراد العينة المبحوثة جاءت إيجابية على الفقرة "هناك قانون خاص بالجرائم الإلكترونية يجرم الأفعال غير المشروعة في مجال الإعلام"، ولكنهم لا يعرفون القوانين والتشريعات الخاصة بهذا البعد. وقد تفسر هذه النتائج بقصور المناهج التعليمية في كليات الإعلام عن إدراج مساقات قانونية توضح الآثار المترتبة على خرق هذه التشريعات وتبين لطالب الإعلام التشريعات الإعلامية في الأردن وغيرها من دول العالم؛ لما لهذه المهنة من أهمية بالغة، وحساسية فيما يتعلق بحريات

المتوسط الحسابي هو (1.24) والانحراف المعياري (0.595) وهذه النتيجة تشير إلى أن هناك إجابات تمركزت حول الإجابة بالموافقة بتكرار وصل إلى (228) أي بنسبة (84.4%) أي أن الطلاب على علم بوجود قضاء متخصص للحكم في الجرائم الإلكترونية.

• جاءت باقي الإجابات التي تستعلم عن تفاصيل تتعلق بتشريع "الجرائم الإلكترونية" وجاءت الإجابات بعدم معرفة الطلاب لهذه التفاصيل، حيث نجد أن المتوسط الحسابي لهذه الفقرات تراوح بين (1.97-1.99) وانحراف معياري تراوح بين (0.172-0.284)، أي أن هناك تمركز في الإجابات بـ "لا علم لي" بتكرارات تراوحت بين (248-262) بنسب تراوحت بين (91.9%-97%) وهذا يدل في عدم علم الطلاب بالإجابات الموجودة والتي تتعلق بإدراك طلبة الإعلام للقوانين والتشريعات الناظمة للعمل الصحفي وارتباطها بحوكمة الإعلام الخاصة بالجرائم الإلكترونية.

النتائج

1- يمتلك طلبة الإعلام المتوقع تخرجهم في جامعتي اليرموك والشرق الأوسط درجة كافية من إدراك التشريعات والأخلاقيات الإعلامية أو ما يعرف بحوكمة والإعلام بأبعادها الثلاث ذم وقدح الشخصيات العامة، الجرائم الإلكترونية، التحقق من المعلومة، بشكل عام، أي أنهم يدركون أن هناك تشريعات ناظمة لأخلاقيات العمل الصحفي وقوانينه.

2- إن طلبة الإعلام المتوقع تخرجهم في جامعتي اليرموك والشرق الأوسط مدركين للتشريعات والأخلاقيات الإعلامية وحوكمة الإعلام ببعدها ذم وقدح الشخصيات العامة، بشكل عام وغير مفصل، دل على ذلك موافقة الطلبة على الفقرات الثلاث الأولى من هذا البعد والإجابة بـ "لا علم لي" على الفقرات التسع الأخرى. وقد دل على ذلك حصول الفقرة "هناك أخلاقيات لمهنة الإعلام تفرض مجموعة من الواجبات

F/Parliament/Arabic/P1/MethodologyP
arliamentArPDFP1S2_AR.pdf

بطاينة، شادي أحمد زايد (2005). "تقييم مدى الاستفادة من تطبيق الموازنات التخطيطية (حالة الشركات الصناعية الأردنية)"، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة اليرموك اربد، الاردن.

حسناوي، عبد الجليل. (2016). أخلاقيات المهنة في ضوء قوانين الإعلام الجزائرية: دراسة وصفية وتحليلية لعينة من قوانين الإعلام"، مجلة العلوم الانسانية والاجتماعية، العدد 27 ديسمبر.

شكير، يحيى. (2011). مقدمة في التشريعات والسياسة الاعلامية في الاردن، من اعداد برنامج تدعيم الاعلام في الاردن، منشورات USAID.

صفو، نرجس. (2017). أهمية الحوكمة لضمان جودة التعليم العالي، فصل في كتاب أعمال ملتقى الامانة العلمية، الجزائر.

العجلوني، خالد إبراهيم. (2014). الآثار التعليمية لاستخدامات الانترنت من قبل طلبة الجامعة العربية المفتوحة دراسات، العلوم التربوية. المجلد 41، العدد 2.

صالح، رنا. (2013). مؤسسات التوجيه والاستثمارات الاسرية في الاردن ومدى استفادة الاسر الاردنية منها: دراسة مسحية. رسالة ماجستير غير مشورة الجامعة الاردنية، عمان، الاردن.

ناصر الدين، يعقوب عادل. (2012). واقع تطبيق الحاكمية في جامعة الشرق الأوسط من وجهة نظر أعضاء الهيئتين التدريسية والإدارية العاملين فيه، جامعة الشرق الأوسط. متوفر على: http://www.yacoubnasereddin.com/site_media/media_downloads/11.pdf

الأخرين وسمعتهم وحماية المجتمع وتماسكه وحفظ البلاد وأمنها، وإلا فلم سميت بالسلطة الرابعة.

الخلاصة والتوصيات

أظهرت نتائج الدراسة مدى الحاجة لنشر المعرفة بالقوانين والتشريعات وموثيق الشرف الإعلامية، بين الإعلاميين بشكل عام وطلبة الاعلام بشكل خاص، لما لهذه المعرفة من تعزيز لدور الاعلام في المساهمة في تنمية وتطور المجتمع، وخلق الجو الديمقراطي للحوار والنقاش بين المواطنين حول القضايا التي تهم الوطن والمواطن. وتوصي الدراسة بما يلي:

- ضرورة زيادة المساقات القانونية المتعلقة بتشريعات وقوانين وإخلاقيات الاعلام في الخطط الدراسية لكليات الاعلام في الأردن.
- مواكبة كليات الإعلام للتطورات العالمية بشأن التشريعات والأخلاقيات في الإعلام الرقمي الذي يعد حالياً الأكثر خطورة، لما له من قدرة واسعة على الوصول إلى ملايين الأفراد في العالم والتأثير فيهم.
- العمل ومن خلال منهاج التربية الإعلامية المقدم في المدارس والجامعات ومؤسسات المجتمع المدني على تعزيز المعرفة القانونية وخاصة تلك المتعلقة بالقضايا الاعلامية لدى المواطنين.

المراجع:

- أبو أصعب، صالح. (2016). وسائل الإعلام والمسؤولية الاجتماعية، صحيفة البيان الالكترونية، متوفر: <https://www.albayan.ae/opinions/articles/2016-05-24-1.2645927>
- أمين، حسين. (2006). "تعزيز حكم القانون والنزاهة في العالم العربي، وضع الإعلام في مصر". المركز العربي لتطوير حكم القانون والنزاهة: <http://www.arabruleoflaw.org/Files/PD>